

الوصية التي منحت ثروة طائلة لابنة الخادمة!

بغداد / سها الشخيا

وخالتي وخالتي ومريبتني التي هي في الاصل امي.. قسام المحامي بفتح المظروف.. وكانت وصية امي تؤكد انني لست ابنتها وتوصي والدتي الاصلية (المريبة) ان ترعى شؤوني بعد وفاتها وان تكون امي الحقيقية وختمت امي وصيتها بان جميع ما تملك من ثروة مكونة من عقارات ومعامل وغيرها هي ملكي وحدي لا ينازعي فيها احد. احتضنت امي (المريبة) ويكبت بحرقه الامين معا، امي الحقيقية التي اجبرتها الظروف على بيعي، وامى بالتبني التي كرمتني ورعتني في حياتها وفي ممانتها. اما خالتي فلم يكتف بتلك الوصية التي اعدتها والدتي وطعن في صحتها.. واقام علي الدعوى بتهمة التزوير، وانا في هذه المحكمة من اجل رد اتهام خالتي وخالتي الباطل وقد كسبت الدعوى لأن كل وثائقها حقيقية فلم تغفل والدتي كل طريقة من اجل ان تكون وصيتها حقيقية لا طعن فيها.

وافقت على تلك الصفة لانني كنت امني نفسي بوجودي معك طوال النهار وافارقك في الليل للذهاب الى اسرتي.. كنت لا تغيبين عن عيني، ارعى شؤونك وانت تكبرين امام عيني وتحزينين التفوق والتجاح وتديرين شؤون عائلتك فلو كنت في كنفني لأصبحت فلو كنت من ابنائي الذين يعيشون الكفاف والحرمان.. كنت فخورة بك بيني وبين نفسي عندما أصبحت مديرة مصرف وسيدة اعمال من طراز خاص متسلحة بالعلم والخبرة والنقاظة والعائلة العريقة والجاه الواسع والثراء الكبير. وعندما انتهت امي حديثها وحكايتي قالت : تاكدي يا ابنتي انني لم ابعك كما تتصورين بل اردت لك حياة انا غير قادرة على توفيرها لك ووجدت ورم خبيث ظهر في ستمه من الابناء وهو غير قادر على رعاية طفل اخر..

«

قالت المحامية مزاحة.. تصادفنا قضايا هي اقرب الى الخيال منها الى الحقيقية وأشارت الى سيدة كانت تجلس بجانبها صامتة شاردة الذهن.. اقيت عليها التحية محاولة كسر ذلك الحاجز الذي تقيمه وتحكمه حول شخصيتها.. كانت سيدة يبدو عليها انها من أسرة ثرية جميلة رقيقة في أواخر العشرينيات من عمرها.. ترتدي ملابس الحداد التي أضافت لجمالها هيبية على شخصيتها..

»



نهاية سعيدة ما شعورك وانت محاطة بوالديين ؟ كنت محظوظة في حياة امي.. لوجود والدتي لكنني لم اكن على علم بذلك.. لقد احببتهم معا، ومازلت على ذلك الحب، كانت لي اما والدية، وهذا امر قلما يحدث، لكن تاكدي انني سعيدة، وسعيدة أكثر بعد ان اكتشفت وجشع خطيبي وفضح نياته وطعمه.

كان موت السيدة مفاجئاً.. وأخذت تجهش بالبكاء. اما المحامي فقد قال بعد صمت..

تقدمت مني مريبتني باكية وهي تؤكد لي انها هي امي الاصلية.. وتربطها علاقة قرابية بعيدة بامى وان امي كانت ترغب في الإنجاب لكن فزوجها موظف بسيط ولديه ستة من الابناء وهو غير قادر على رعاية طفل اخر..

كفوء يعمل لدى والدي وتربطه علاقة قرابية بعيدة به، نصحتني ذلك المحامي ان اترك خطيبي فهو طامع في ثروتي، لكني لا اسمع نصائحه.. لم يبق لي سوى ذلك المحامي العجوز ومريبتني، جمعتهما معا وطلبت منهما ان يدلاني على اسرتي وعلى اصلي، ومن اكون وبين الحاحي وتضرعي

لم اجد علاقة قرابية بعيدة به، نصحتني ذلك المحامي ان اترك خطيبي فهو طامع في ثروتي، لكني لا اسمع نصائحه.. لم يبق لي سوى ذلك المحامي العجوز ومريبتني، جمعتهما معا وطلبت منهما ان يدلاني على اسرتي وعلى اصلي، ومن اكون وبين الحاحي وتضرعي

لم اجد علاقة قرابية بعيدة به، نصحتني ذلك المحامي ان اترك خطيبي فهو طامع في ثروتي، لكني لا اسمع نصائحه.. لم يبق لي سوى ذلك المحامي العجوز ومريبتني، جمعتهما معا وطلبت منهما ان يدلاني على اسرتي وعلى اصلي، ومن اكون وبين الحاحي وتضرعي

بسبب علاقات مشبوهة فقدت حياتها وابنتها وأموالها!

بغداد / اسراء العزبي



لديها اثاثاً فريداً وأموالاً كثيرة وقد قمنا ببيع نصف الاثاث بعد نقله من الشقة لثلاً. قرا المحكمة ١- حكمت المحكمة على المتهمين بالاعدام شنقاً حتى الموت. ٢- الاحتفاظ لورثة المجني عليها بحقوق التعويض. ٣- صدر القرار بالاتفاق وفقا لاحكام المادة ١٨٢ من الاصول الجزائية.

المتهم (ح - ع) حضر الى دارها ومعه ابنة المجني عليها وقال لها ان (د - هـ) سافرت الى احدى الدول العربية وكلفتها بتسليم الماتائح اليها مع ابنتها لتبقى امانة عندها حتى حضور جدتها. الاعتراف بعد مواجهة المتهم (ح-ع) بالأدلة التي حصلت عليها الشرطة اعترف قائلاً: لقد قتلتها بالاشتراك مع (ح-ع) لان

لصديقة المخبرة التي تبحث عنها وعنדהا اتهمت المخبرة كلاً من(ع) و(ث ح). تقول صديقة الضحية ان المتهمين كانوا يترددان على شقة صديقتها وترابطها بها علاقات عمل، حيث كانت المجني عليها ترغب بفتح مطعم ليعمل به المتهمان فقد كانت الاحوال المادية للمجني عليها جيدة جدا وتتسلم باستمرار مساعدات مادية من شقيقها الذي يعيش خارج البلاد وانها كانت تعيش مع ابنتها (ر - ع) لانها كانت مطلقة.

خرج المواطن (ف - غ) من منزله الساعة الثامنة صباحا فشهد امام باب المنزل كذبة لادعاء عاهرة كبيرة سوداء اللون، طرق الباب على جاره الذي استغرب هو الاخر من وجود الشرطة بذلك وقررنا معا اخبار الشرطة بذلك وبوجود رجال الشرطة تم فتح القضية التي شاهد الجميع فيها جثة امرأة مهشمة الرأس ومصابة بعدة طعنات بألة حادة. من هي هذه المرأة القتيلة والمجهولة الهوية وكيف وصلت الحقيبة امام منزل(ف- غ) ؟

حضرته امرأة الى مركز شرطة (.....) واخبرت ضابط المركز ان لها صديقة تدعى (د - هـ) كانت تقوم بزيارتها كلما تحضر الى بغداد ولم تجد صديقتها (د - هـ) في شقتها، وفي اثناء بحثها عنها علمت بان الشرطة عثرت على جثة امرأة مجهولة الهوية، وبعد التدقيق في اخبارية هذه المرأة تبين ان الجثة التي عثر عليها في الحقيبة السوداء اللون تعود الى

يقرب من الاربعة اعوام جاءه ابن شقيقته ليخبره بانها قد رأت ابنته وهي تسكن مع عشيقها في مكان غير بعيد وفي المنطقة نفسها فلم يتوان بالذهاب الى البيت المقصود فلقد رآها تخرج الى السوق فعاد ادراجه الى البيت ليخبر الام بذلك وتداول معها في الامر فلم تعترض على قيامه بقتلها لكنها اقتربت عليه استدراجها الى البيت عن طريق زيارتها وايهاها بانها راضيان عنها وبالفعل زارها في بيتها واطمرا لها حسن نيتهما معها فصدقتهما وفي يوم من الايام دعياها لزيارة بيتها والمبيت فيه وعندما تم لهما ذلك قام الاب باقفال باب الغرفة التي كانت اعادت لنامها وامسك بها من شعر رأسها وانها عليها ضريبا بسكين طويلة كان قد اعدها مثل هذا الامر من قبل وعندما تأكد من قتلها فتح الباب واخبر الام بانها قد غسل عاره فاطلقت الام (لهولة) مادية على عادة من يغسل عاره بيده ففرع الجيران فأعلمتهم الام بما جرى.

أب يقتل ابنته المتزوجة غسلاً للعار

بغداد / احمد عبد الزهرة

عندما رفض والدها تزويجها من الشاب الذي ارتبطت به بعلاقة حب، وفي احد الأيام قررت الهروب، فراح الأب يبحث عنها من اجل قتلها غسلاً للعار، وبالفعل وجدها متزوجة منه ولكن بوثيقة زواج غير مصدقة من المحكمة الشرعية.

يا ترى هل شفعت هذه الوثيقة لها وحالت دون تنفيذ الاب قراره؟ اذ ان الاب في التحقيق الذي اجري معه في مركز الشرطة بعد ان قام بتسليم نفسه معترفاً بارتكابه الجريمة بأنه فقد ابنته المدعوة (ط) بتاريخ ٥/ ٣/ ٢٠٠١ وقام بالبحث عنها ليل نهار وفي عدة اسماك يحتمل وجودها فيها لكنه وبمرغم البحث المضني لم يقف لها على اثر يذكر فاضطر الى ملازمة البيت باستثناء الخروج الى العمل والعودة منه وكان يرتعد من فكرة ان الآخرين يشيرون اليه على انه اب هربت ابنته مع عشيقها من دون علمه، وكان متأكدا بانها هربت مع عشيقها (م) الذي سبق ان تقدم اليه لخطبتها لكنه رفض ولم يرتضه زوجا لها بسبب وجود علاقة بين الابنة والشاب. وفي يوم من الايام وبعد فترة مرور ما

شهادات متناقضة في المحاكمات الجزائية

شهادات متناقضة أفادت عن دور المتهمين في جريمة القتل

بغداد / الصالحية نيكلا ميجر السعد

القوالا أخرى امام قاضي التحقيق بان كلاً من (م) و(ص) هما اللذان كانا يواقعانها واخيرا انكرت امام محكمة الجنائيات ان والدها قد مارس معها الفعل الشنيع اما جميع ادوار التحقيق والمحاكمة. اما التقرير الطبي العدلي فلا يمكن اخذه كدليل لادانة المتهم لانه تضمن ان المجني عليها مزالة البكرارة وقع بتاريخ ١٣/ ٢/ ٢٠٠٢ وان ١٩٩٧وان الشهادات بهذه الكيفية يساورها الشك والالتباس فقرر لتصلح دليلاً قانونياً يضاف الى بقية الأدلة الأخرى في الإدانة - لذا فان الأدلة التي اظهرتها وقائع هذه الدعوى غير كافية ولا تولد القناعة التامة لادانة المتهم في هذه الجريمة الخطرة التي تصل عقوبتها الى الاعدام فقرررت محكمة التمييز نقض قرار الادانة الصادر بحق المتهم والد المجني عليها وجميع القرارات الأخرى في الدعوى والغاء التهمة والافراج عنه واخلاء سبيله من السجن حالا. - لا يجوز اصدار الشهاداتين المؤيدتين قتل المتهم للمجني عليه المدعمتين للكشف والتقرير

كانت قد ادانت المتهم المذكور وفق المادة ١٤٠٦/١ من قانون العقوبات وحكمت عليه بالسجن المؤبد بدلا من الاعدام لتوافر اسباب الرأفة بما يخالف ذلك وهو انها شخصت المتهم من وجهه وهيبته وقيافته. اما الشاهد (ف) فقد شهد بانه شخص المتهم على ضوء الكهرياء وكان امام محقق الشرطة لم يذكر انه شخص المتهم بل كان اتهامه في اياه مبنيا على الظن. لكنه افاد امام قاضي التحقيق انه شخصه على ضوء مصباح يدوي. فنظراً لتناقض هذه الشهادات واضطرابها ووقوع الحادثة ليلاً مما يتعذر معه التثخيص ووجدت محكمة التمييز ان الأدلة غير كافية ويكون قرار محكمة جنائيات اربيل بالغاء التهمة والافراج عن المتهم موافقا للقانون. ٢- بتاريخ ٥/ ٩/ ٢٠٠٥ اقضت محكمة التمييز الاتحادية العراقية بنقض جميع القرارات الصادرة بحق المتهم (س) والغاء التهمة والافراج عنه واطلاق سراحه حالا من السجن ان لم يكن مطلوباً عن جريمة أخرى. ذلك ان محكمة جنائيات البصرة

عمره ومستواه الدراسي..... الخ. اما سوء النية فيتمثل في تعمد شهادة كاذبة لاسباب شتى منها: انحيازها الى احد الخصوم او تعرضه للاغراء او التهديد. ومن الامراض الاجتماعية التي استطلعت في المجتمع العراقي ظاهرة تهديد الشاهد تهديداً عشائرياً لاسبامها مع الانفلتات الامني وضعف اجهزة الدولة وفسادها، وانهاير وسائل الضبط الاجتماعي وغياب القيم الدينية والاخلاقية. وعلى اية حال فان الشهادة تلعب دورا حاسماً في ادانة بريء وبراءة مجرم، والمحكمة في الاستيضاح منه عما ادلى به في شهادته. كذلك للادعاء العام والمشتكي والمتهم مناقشة الشاهد بواسطة المحكمة وتوجيه الاسئلة للمحكمة قد لايقدم الحقيقة كما هي اما بحسن نية او بسوء نية. فالشاهد الحسن النية قد تؤثر عدة عوامل في شهادته ومدى مطابقتها للواقع فعلا ومن هذه العوامل: القابلية للتذكر وخداع الذاكرة وطبيعة شخصية الشاهد واحتمالا ميله الى المبالغة وكذلك سوء تقديره، وجنس الشاهد

عجزه عن الكلام او فقده اهلية الشهادة او جهالة محل اقامته فलلمحكمة تلاوة شهادته التي سبق ان ادلى بها في محضر جمع الأدلة او في انشاء التحقيق الابتدائي او امامها او امام محكمة جزائية أخرى في الدعوى نفسها. ٤- اذا اعتذر الشاهد بمرضه او بآي عذر اخر عن الحضور امام المحكمة جاز الانتقال الى محله والاستماع الى شهادته او اناية احد اعضائها او قاضي التحقيق او قاضي الجرح في منطقة الشاهد. ٥- اذا لم يحضر الشاهد للمحكمة بمرغم تبليغه جاز لها اعادة تكليفه بالحضور او اصدار امر القبض وتوقيفه واحضاره امامها لاداء الشهادة. ٦- اذا امتنع الشاهد عن حلف اليمين او امتنع عن اداء الشهادة جاز للمحكمة الحكم عليه بالعقوبة المقررة قانوناً للانتناع عن الشهادة علماً ان المادة ٢٥٩ من قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة١٩٦٩ عاقبت بالحبس مدة لاتزيد على ستة اشهر وبالغرامة او بإحدى هاتين العقوبتين من

للشهادة اهمية بالغة الخطورة في المحاكمة الجزائية فهي تؤثر تأثيراً كبيراً في مجرى المحاكمة وحياتها يكون لها دور حاسم في ادانة المتهم او براءته او الافراج عنه. فالشهود نوعان : شهود اثبات وشهود نفي. والشاهد هو ((الشخص القادر على نقل ما شاهده او سمعه ويجب قبل الاستماع لاقوال الشاهد ان يسأل عن اسمه وشهرته وصناعته وعمره ومحل اقامته وعلاقته بالخصوم ويحلف يميناً بان يشهد بالصديق كله ولا يقول الا الحق وفقاً لنص المادة١٦٨ /١ من قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١ ومن الاسس القانونية التي حددها القانون في مجال الشهادة مايلي: ١- يوجب الشاهد شهادته بشكل شفوي ولكن يجوز له كتابتها اذا تعذر عليه الكلام. ٢- اقوال الشاهد يجب ان تنصب على الوقائع التي يستطيع ادراكها بإحدى حواسه اى ان الشاهد يصف الواقعة لكنه لايعطي رأياً ما لانه ليس خبيراً او قاضياً. ٣- اذا لم يحضر الشاهد او تعذر سماع شهادته بسبب وفاته او